

قانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٦

باستمرار العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ بتفويض رئيس الجمهورية
في إصدار قرارات لها قوة القانون في مجال الإنتاج الحربي

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانوني الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بأحكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار
قرارات لها قوة القانون في مجال الإنتاج الحربي لمدة سنتين من تاريخ انتهاء مدة التفويض
المنصوص عليها في القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٨٤ بشأن مد العمل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٤
المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك